



# الوقائع العراقية

## وهقايعى عيراقى

الجريدة الرسمية لجمهورية العراق  
رؤننامهى فهرمى كؤمارى عيراقى

محتويات  
العدد  
٤٥٢٥

- قرارات صادرة عن مجلس النواب المرقمة (٢٤) و (٢٥) لسنة ٢٠١٨ .
- قرارات صادرة عن لجنة تجميد أموال الإرهابيين رقم (٧٨) و (٧٩) لسنة ٢٠١٨ .
- تعليمات حدود اعفاء البضائع المستوردة بواسطة البريد من رسم الوارد الكمركى رقم (٦) لسنة ٢٠١٨ .
- بيان صادر عن وزارة المالية رقم (٦) لسنة ٢٠١٨ .
- بيان تصحيح صادر عن وزارة المالية .
- بيانات صادرة عن الجهاز المركزى للتقييس والسيطرة النوعية .

العدد ٤٥٢٥ ٨ جمادى الأولى ١٤٤٠هـ / ١٤ كانون الثاني ٢٠١٩ م السنة الستون

رؤماره ٤٥٢٥ ٨ جمادى يهكهم ١٤٤٠ ك / ١٤ كانونى دووهم ٢٠١٩ ز سالى شهستهمين



## الفهرس

الرقم	الموضوع	الصفحة
<b>قرارات</b>		
٢٤	صادر عن مجلس النواب	١
٢٥	صادر عن مجلس النواب	٢
٧٨	صادر عن لجنة تجميد أموال الإرهابيين	٣
٧٩	صادر عن لجنة تجميد أموال الإرهابيين	٨
<b>تعليمات</b>		
٦	حدود إعفاء البضائع المستوردة بواسطة البريد من رسم الوارد الكمركي	١٠
<b>بيانات</b>		
٦	صادر عن وزارة المالية	١١
-	بيان تصحيح صادر عن وزارة المالية	١٢
١٥٤٢	صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية	١٣
١٥٤٨	صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية	١٤
-	بيان تصحيح صادر عن دائرة الوقائع العراقية	١٥

## قرارات

### قرار نيابي

### مجلس النواب

رقم (٢٤) لسنة ٢٠١٨

قرر مجلس النواب بجلسته التاسعة عشر المنعقدة بتاريخ ١٨/كانون الأول/٢٠١٨ من الفصل التشريعي الاول/ السنة التشريعية الاولى/ الدورة الانتخابية الرابعة واستنادا إلى أحكام المادة (٧٦/رابعاً) من الدستور ما يأتي:

١. الموافقة على السيد (د. نوري صباح حميد عبطان الدليمي) وزيرا للتخطيط .
٢. الموافقة على السيد (د. قصي عبد الوهاب السهيل) وزيرا للتعليم العالي والبحث العلمي .
٣. الموافقة على السيد (عبد الامير غالب الحمداني) وزيرا للثقافة والسياحة .

محمد الحلبوسي

رئيس مجلس النواب

## قرارات

### قرار نيابي

### مجلس النواب

رقم (٢٥) لسنة ٢٠١٨

قرر مجلس النواب بجلسته الواحد والعشرون المنعقدة بتاريخ ٢٢/كانون الأول/٢٠١٨ من الفصل التشريعي الاول/ السنة التشريعية الاولى/ الدورة الانتخابية الرابعة واستنادا إلى أحكام المادة (٦١/خامساً) من الدستور ما يأتي:

الموافقة على تعيين السادة القضاة المدرجة اسماؤهم لاحقاً كأعضاء في محكمة التمييز الاتحادية :

١ . القاضي نعمان كريم احمد البياتي .

٢ . القاضي كاظم عباس حبيب الخفاجي .

٣ . القاضي محمد قاسم محمد الجنابي .

٤ . القاضي حسن فؤاد منعم .

٥ . القاضي محمد عبد علي شدهان .

محمد الحلبوسي

رئيس مجلس النواب

## قرارات

### قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم (٧٨) لسنة ٢٠١٨

استناداً إلى قرار لجنة عقوبات مجلس الامن التابع للأمم المتحدة بشأن جمهورية مالي رقم (٢٤٣٢) لسنة ٢٠١٨ المعتمد بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة ، وأحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٥ ونظام تجميد أموال الإرهابيين رقم (٥) لسنة ٢٠١٦ ، ووفقاً للصلاحيات المخولة إلى اللجنة .

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين إعدام الاسماء في قائمة لجنة جزاءات مجلس الامن بشأن جمهورية مالي ، بحسب الآتي :

أولاً: إضافة القيود المحددة في ادناه إلى قائمة عقوبات الافراد الخاضعين لعقوبات منع السفر (المرافق ربطاً) وهم :

١. احمدو آغ اسريو ، والرقم المرجعي (MLi ٠٠١) مالي الجنسية .

٢. محمدو آغ رهيسا غيسيا ، والرقم المرجعي (MLI. ٠٠٢) مالي الجنسية .

٣. محمد عثمان آغ محمدويني ، والرقم المرجعي له (MLI. ٠٠٣) مالي الجنسية .

ثانياً: ينفذ هذا القرار بدءاً من تاريخ اصداره .

ثالثاً: إعدام هذا القرار على الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظات ومجالس المحافظات كافة والمؤسسات المالية وغير المالية والدوائر ذات العلاقة لغرض أخذ الإجراءات الملائمة بشأن الاسماء المشار إليها آنفاً .

رابعاً: يُنشر هذا القرار فوراً في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

٢٠١٨/١٢/٢٣

الوثيقة	رمز الوثيقة	تاريخ الوثيقة	تاريخ النشر بالتوقيت المحلي	الجهة
بيان صحافي	SC/١٣٦٣٩	٢٠ كانون الأول ٢٠١٨	جرى الرصد بعد عطلة نهاية الأسبوع ٢٣ كانون الأول ٢٠١٨	مجلس الأمن

اللجنة المؤلفة بموجب قرار مجلس الأمن رقم (٢٣٧٤) تضيف ثلاثة قيود الى قائمة عقوباتها

بتأريخ ٢٠١٨/١٢/٢٠: قامت لجنة مجلس الأمن المؤلفة بموجب القرار رقم (٢٣٧٤) لسنة ٢٠١٧ بشأن مالي مشاورات غير رسمية بإقرار إضافة القيود المحددة في ادناه الى قائمة عقوباتها للأفراد الخاضعين لعقوبات منع السفر المنصوص عليها في الفقرات من (١) الى (٣) من القرار رقم (٢٣٧٤) لسنة ٢٠١٧ والذي جرى تجديده العمل به بالفقرة (١) من القرار رقم (٢٤٣٢) لسنة ٢٠١٨ والمعتمدة بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

أ. الأفراد:

الرقم المرجعي	MLi.٠٠١		الرقم المرجعي
الاسم	١: Ahmoudou ٢: Ag ٣: Asriو ٤: na		الاسم
اللقب	غير معروف	الصفة	غير معروف
تاريخ الولادة	١٩٨٢/١/١	مكان الولادة	غير معروف
مسماه كافي لتحديد الهوية	أمادو اج اسريو	مسماه غير كافي لتحديد الهوية	أ. احميدو ب. احمادو ت. اسرو ث. اسيريوي ج. اسريو
الجنسية	مالي	رقم الجواز	غير معروف
الهوية التعريفية	غير معروف	العنوان	أ. مالي ب. اماسين، مالي (العنوان السابق)
تاريخ الإدراج	٢٠١٨/١٢/٢٠		
معلومات اخرى	الجنس	ذكر	
	الاعتقال	من المحتمل انه أعتقل خلال شهر تشرين الأول ٢٠١٦ في النيجر	
	الموقع الالكتروني	youtube.com/channel/UCu٢efalUosqEu١HEBs٢zJlw.	



الرقم المرجعي	MLi.002		
الأسم	١: Mahamadou ٢: Ag ٣: Rhissa ٤: na		
اللقب	غير معروف	الصفة	غير معروف
تاريخ الولادة	١٩٨٣/١/١	مكان الولادة	غير معروف
مُسماه كافي لتحديد الهوية	محمد تالهاندك	مُسماه غير كافي لتحديد الهوية	غير معروف
الجنسية	مالي	رقم الجواز	غير معروف
الهوية التعريفية	غير معروف	العنوان	كيدال، مالي
تاريخ الإدراج	٢٠١٨/١٢/٢٠		
معلومات اخرى	الجنس	ذكر	
	الاعتقال	٢٠١٧/١٠/١	
	الموقع الالكتروني	داهمت القوات الفرنسية منزله واعتقلته مع ٦ من افراد العائلة	

الرقم المرجعي	MLi.003		
الأسم	١: Mohamed ٢: Ousmane ٣: Ag ٤: Mohamedoune		
اللقب	شيخ	الصفة	غير معروف
تاريخ الولادة	١٩٧٢/٤/١٦	مكان الولادة	مالي
مُسماه كافي لتحديد الهوية	أ. عثمان محمدي ب. محمد عثمان	مُسماه غير كافي لتحديد الهوية	غير معروف
الجنسية	مالي	رقم الجواز	غير معروف
الهوية التعريفية	غير معروف	العنوان	غير معروف
تاريخ الإدراج	٢٠١٨/١٢/٢٠		
معلومات اخرى	الجنس	ذكر	
	الاصناف البدنية	لون العين: بني / لون الشعر: أسود	
	رقم الهاتف	+٢٢٣ ٦٠ ٣٦ ٠١ ٠١	
	اللغات التي يجيدها	العربية والفرنسية	
	العلامات الفارقة	يرتدي النظارات	

قامت هذه اللجنة بإتاحة الوصول الى الموجز الايضاحي لأسباب ادراج الأسماء /القيود المذكورة أنفأ على موقعها الالكتروني على عنوان الرابط الالكتروني الآتي: <https://www.un.org/sc/suborg/en/sanctions/2374/materials/summaries>.

وبالإمكان الوصول الى الموقع الالكتروني للجنة على الرابط الإلكتروني: <https://www.un.org/sc/suborg/en/sanctions/2374/materials>.

وعقب اجراء جميع التغييرات التي أدخلت على قائمة عقوبات اللجنة المؤلفة بموجب القرار رقم (٢٣٧٤): جرى أيضاً تحديث القائمة الموحدة لعقوبات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. وبالإمكان الوصول إلى صورة مُحدثة عن القائمة الموحدة من خلال زيارة الرابط الالكتروني الآتي: <https://www.un.org/sc/suborg/en/sanctions/un-sc-consolidated-list>.

مالي

المعلومات لوسائل الإعلام. ليست قيداً رسمياً.



## الموجز الايضاحي

**MLi.001** الاسم: ١:أحمدو ٢:أغ ٣:أسريو ٤:غير متوفر  
اللقب: غير متوفر الصفة: غير متوفر تاريخ الولادة: ١ ١٩٨٢ Jan. مكان الولادة: غير متوفر كنية كافية لتحديد الهوية: Amadou Ag Isriw كنية غير كافية لتحديد الهوية: (a) Ahmedou (b) Ahmadou (c) Isreou (d) Isereoui (e) Isriou الجنسية: مالي رقم جواز السفر: غير متوفر رقم الهوية الوطنية: غير متوفر العنوان: (a) مالي (b) أماسين، مالي (عنوانه السابق) أدرج في القائمة بتاريخ: Dec. ٢٠ ٢٠١٨ معلومات أخرى: الجنس: ذكر. يُحتمل أنه أُلقي القبض عليه في النيجر في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦. الصفحة الشبكية: <https://www.youtube.com/channel/UCu2efalUosqEu1HEBs2zJlw>

**MLi.002** الاسم: ١:حمدو ٢:أغ ٣:غيسا ٤:غير متوفر  
اللقب: غير متوفر الصفة: غير متوفر تاريخ الولادة: ١ ١٩٨٣ Jan. مكان الولادة: غير متوفر كنية كافية لتحديد الهوية: Mohamed Talhandak كنية غير كافية لتحديد الهوية: غير متوفر الجنسية: مالي رقم جواز السفر: غير متوفر رقم الهوية الوطنية: غير متوفر العنوان: كيدال، مالي أدرج في القائمة بتاريخ: Dec. ٢٠ ٢٠١٨ معلومات أخرى: الجنس: ذكر. في ١ أكتوبر/تشرين الأول ٢٠١٧، داهمت القوات الفرنسية منزل أغ غيسا واعتقلته وستة من أفراد أسرته.

**MLi.003** الاسم: ١:حمد ٢:عثمان ٣:أغ ٤:محمدون  
اللقب: الشيخ الصفة: غير متوفر تاريخ الولادة: ١٦ ١٩٧٢ Apr. مكان الولادة: مالي كنية كافية لتحديد الهوية: (a) Ousmane (b) Mahamadou Mohamed Ousmane كنية غير كافية لتحديد الهوية: غير متوفر الجنسية: مالي رقم جواز السفر: غير متوفر رقم الهوية الوطنية: غير متوفر العنوان: مالي أدرج في القائمة بتاريخ: Dec. ٢٠ ٢٠١٨ معلومات أخرى: الجنس: ذكر. الأوصاف المادية: لون العينين: بني؛ لون الشعر: أسود. رقم الهاتف: +٢٢٣ ٦٠ ٣٦ ٠١ ٠١. اللغات التي يتحدث بها: العربية والفرنسية. علامات مميزة: نظارات.

## قرارات

### قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم (٧٩) لسنة ٢٠١٨

استناداً إلى ما اقرته لجنة الجزاءات المؤلفة بموجب قرار مجلس الامن رقم (١٥١٨) لسنة ٢٠٠٣ ، وأحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٥ ، ونظام تجميد أموال الإرهابيين رقم (٥) لسنة ٢٠١٦ ، ووفقاً للصلاحيات المخولة إلى اللجنة . قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين إعدام الحذف على القائمة الموحدة الذي جاء من لجنة العقوبات الدولية بشأن العراق بحسب الآتي :

أولاً: حذف كيان (المؤسسة العامة لصناعة الحرير الصناعي) من قائمة العقوبات المفروضة بموجب قرار مجلس الامن رقم (١٤٨٣) لسنة ٢٠٠٣ وفقاً لاحكام الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة ، والرقم المرجعي لها (IQe. ٠٩٨) .

ثانياً: ينفذ هذا القرار بدءاً من تاريخ اصداره .

ثالثاً: إعدام هذا القرار على الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظات ومجالس المحافظات كافة والمؤسسات المالية وغير المالية والدوائر ذات العلاقة لغرض أخذ الإجراءات الملائمة بشأن الكيان المشار إليه آنفاً .

رابعاً: يُنشر هذا القرار فوراً في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

٢٠١٨/١٢/٣٠

الوثيقة	رمز الوثيقة	تاريخ الوثيقة	تاريخ النشر بالتوقيت المحلي	الجهة
بيان صحفي	SC/13652	٢٧ كانون الأول ٢٠١٨	ساعات الصباح الاولى ليوم الجمعة ٢٠١٨/١٢/٢٨	مجلس الأمن

## لجنة عقوبات مجلس الأمن بشأن العراق تزيل كياناً من قائمة العقوبات الخاصة بها

بتاريخ ٢٧ من شهر كانون الأول الجاري؛ قامت اللجنة المؤلفة بموجب قرار مجلس الأمن رقم (١٥١٨) لسنة ٢٠٠٣ باقرار ازالة الكيان المدرج ادناه ( قسم ب- الكيانات والجماعات الاخرى ) من قائمة الأفراد والكيانات المشمولين بتدابير تجميد الأصول المنصوص عليها في الفقرتين (١٩ و ٢٣) من قرار مجلس الأمن رقم (١٤٨٣) لسنة ٢٠٠٣ بموجب أحكام الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة:

الرقم المرجعي	IQe.٠٩٨
الاسم	المؤسسة العامة لصناعة الحرير الصناعي
أسماء أخرى	الشركة العامة لصناعة الحرير الصناعي
العنوان	ص. ب: ١١٢٣٠، الهندية، بابل - العراق
تاريخ الإدراج	٢٦ نيسان ٢٠٠٤
معلومات أخرى	يمكن العثور على اسماء الأفراد والكيانات التي جرى ازلتها من قائمة عقوبات اللجنة بناءً على قراراتها ضمن قسم "البيانات الصحافية" على الموقع الالكتروني للجنة على الرابط الالكتروني: <a href="https://www.un.org/sc/suborg/en/sanctions/1518/press-releases">https://www.un.org/sc/suborg/en/sanctions/1518/press-releases</a> . تقوم الدول الاعضاء في اللجنة بتشجيع المراجعة المنتظمة للموقع الالكتروني للجنة على الرابط الالكتروني الآتي: <a href="https://www.un.org/sc/suborg/en/sanctions/1518/materials">https://www.un.org/sc/suborg/en/sanctions/1518/materials</a> ؛ وذلك للحصول على النسخة المحدثة الكاملة لقائمة الأفراد والكيانات الخاضعين لتدابير العقوبات المتاحة بتنسيقات HTML و PDF و XML وعقب أي تغييرات تُجرى على قائمة عقوبات اللجنة يتم أيضاً تحديث القائمة الموحدة للعقوبات المفروضة من مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. والنسخة المحدثة منها متاحة على الرابط الالكتروني الآتي: <a href="https://www.un.org/sc/suborg/en/sanctions/un-sc-consolidated-list">https://www.un.org/sc/suborg/en/sanctions/un-sc-consolidated-list</a>

. العراق

المعلومات لوسائل الإعلام. ليست قيداً رسمياً.

استناداً إلى أحكام الفقرة (أ) من البند (ثانياً) من المادة (٤) من قانون التعرف الكمركية رقم (٢٢) لسنة ٢٠١٠ .

رقم (٦) لسنة ٢٠١٨

تعليمات

حدود إعفاء البضائع المستوردة بواسطة البريد من رسم الوارد الكمركي

المادة -١- أولاً: تعفى من رسم الوارد الكمركي البضائع المستوردة بواسطة البريد التي لا يزيد وزنها على (١٠) عشرة كيلو غرام ولا تزيد قيمتها على (١٠٠٠,٠٠٠) مائة ألف دينار .

ثانياً: يكون الإعفاء المنصوص عليه في البند (أولاً) من هذه المادة للشخص الواحد ولمرة واحدة كل (٩٠) تسعين يوماً من تاريخ تسلم البضاعة .

المادة -٢- تلغى تعليمات تنظيم التصريحات الكمركية للطرود والرزم البريدية رقم (١) لسنة ١٩٧٩ .

المادة -٣- تنفذ هذه التعليمات من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية .

د. فؤاد محمد حسين

وزير المالية

بيان رقم (٦) لسنة ٢٠١٨

استناداً إلى الصلاحية المخولة لنا بموجب أحكام البند (ثانياً) من المادة (٢٤٥) من قانون الكمارك رقم (٢٣) لسنة ١٩٨٤ المعدل قررنا ما يأتي :-

أولاً: يلغى نص الفقرة (١) من البيان رقم (٢) لسنة ٢٠١٦ المنشور في جريدة الوقائع العراقية بالعدد (٤٤١٢) في ٢٠١٦/٨/١٥ ويحل محله النص الآتي:

١. تعيين السيد (وليد خالد محمد سهم) الموظف بعنوان (مشاور قانوني أقدم) في الهيئة العامة للكمارك عضو أصيل في المحكمة الكمركية للمنطقة الوسطى بدلاً من السيد (عماد جواد عياش).

٢. ينشر هذا البيان في الجريدة الرسمية وينفذ اعتباراً من تاريخ نشره .

د. فؤاد حسين

وزير المالية

## بيانات

### بيان

استناداً إلى الصلاحية المخولة إلينا بموجب المادة (الثامنة) من قانون النشر في الجريدة الرسمية رقم (٧٨) لسنة ١٩٧٧ المعدل أصدرنا البيان الآتي :-

أولاً: يصح الخطأ المطبعي الوارد في البند (أولاً) من القرار رقم (٢) لسنة ٢٠١٨ ويقراً كالاتي :

أولاً: تضاف الفقرة التالية إلى البند (أولاً) من القرار رقم (٤) لسنة ٢٠١٠ المعدل بموجب القرار رقم (٨) لسنة ٢٠١٧ وتكون تسلسل (١٣) منه وكالاتي :-

١٣. (٥٠٠٠) خمسة آلاف دينار عراقي عن خدمات الكشف على الطرود البريدية .

ثانياً: ينشر هذا البيان في الجريدة الرسمية .

د. فؤاد حسين

وزير المالية



## بيان رقم (١٥٤٢)

استناداً للصلاحيات المخولة لنا بموجب المادة الحادية عشر من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم (٥٤) لسنة ١٩٧٩ .

١- يعلن الجهاز عن اعادة اعتماد المواصفة القياسية العراقية رقم (٢١٣٤) الخاصة بـ (اطراف توصيل القابلات لرؤوس بطاريات السيارات) والتي سبق وان نشرت في جريدة الوقائع العراقية العدد (٣٨٢٨) في ٢٩ /٥/ ٢٠٠٠، فعلى كافة من يعينهم تطبيق المواصفة المذكورة في جميع أنحاء جمهورية العراق الالتزام بها وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض .

سعد عبد الوهاب عبد القادر

رئيس الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية

## بيان رقم (١٥٤٨)

استناداً للصلاحيات المخولة لنا بموجب المادة الحادية عشر من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٩ .

١- يعلن الجهاز عن اعادة اعتماد المواصفة القياسية العراقية رقم (١٧٩٦) الخاصة بـ (الجلود المستعملة للملابس) والتي سبق وان نشرت في جريدة الوقائع العراقية العدد (٣٤٦٠) في ١٩٩٣/٥/٣١ بعنوان (جلود الملابس - الاردية)، فعلى كافة من يعينهم تطبيق المواصفة المذكورة في جميع أنحاء جمهورية العراق الالتزام بها وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض .

سعد عبد الوهاب عبد القادر

رئيس الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية

## بيان تصحيح

استناداً إلى احكام المادة (٥) من قانون رقم (٣٤) لسنة ٢٠٠٧ التعديل الأول لقانون النشر في الجريدة الرسمية رقم (٧٨) لسنة ١٩٧٧ يصحح الخطأ المطبعي الوارد في النظام الداخلي لقسم التدقيق والرقابة الداخلية في وزارة العدل رقم (٢) لسنة ٢٠١٨ والمنشور في جريدة الوقائع العراقية بالعدد (٤٥٢٤) لسنة ٢٠١٨ كالآتي :

المادة -٢- أولاً: ب. الكلمة الخطأ (المغلقة) والصواب (المتعلقة) .

دائرة الوقائع العراقية



2003



2003



2003



1958



2008



2005



2004



2012



2008



2015

الوقائع العراقية  
Iraqi Legislation



E.mail: Igiaw\_moj\_iraq@moj.gov.iq  
www.moj.gov.iq

البريد الإلكتروني  
الموقع الإلكتروني

له چاپخانه کانی خانه ی گشتی کاروباری رؤشنیری چاپکراوه  
نرخه ۱۰۰۰ دیناره

طبع في مطابع دار الشؤون الثقافية العامة  
اسعر ۱۰۰۰ دینار